

دفتر الشروط

عرض الترشيح

إعادة تهيئة مركز البحث في الإعلام العلمي والتقني

لولاية باتنة



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
مركز البحث في الإعلام العلمي والتقني
الجزائر

التصريح بالترشح

1- تحديد المصلحة المتعاقدة:

المصلحة المتعاقدة:مركز البحث في الإعلام العلمي والتقني - الجزائر-.....

2- موضوع الصفقة:إعادة تهيئة مركز البحث في الإعلام العلمي والتقني لولاية باتنة.....

3- موضوع الترشح:

يقدم هذا التصريح بالترشح في إطار الصفقة محصّصة:

لا ☐ نعم ☐

في حالة الإيجاب:

اذكر أرقام الحصص المعنية و كذا تسمياتها.....

.....

.....

4- تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة

.....

.....، يتصرف:

باسمه ولحسابه. ☐

باسم ولحساب الشركة التي يمثلها ☐

1-4 مرشح أو متعهد بمفرده ☐ :

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الالكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S للمؤسسات الاجنبية :

.....

.....

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأسمال الشركة:

2-4 مرشح أو متعهد عضو تجمع مؤقت لمؤسسات ☐ :

تجمع بالتشارك ☐ بالتضامن ☐

عدد أضاء التجمع (بالأعداد وبالحروف):

تسمية التجمع:

تقديم كل عضو من أعضاء التجمع:



اسم الشركة:
العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الالكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S للمؤسسات الاجنبية:

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأسمال الشركة:

هل الشركة وكيل التجمع؟: لا ☐ نعم ☐

عضو التجمع: (يقوم كل أعضاء التجمع بنفس الاختيار).

- يمضي التصريح بالاككتاب ورسالة التعهد وعرض التجمع بصفة منفردة وكل التعديلات التي قد تطرأ على الصفة العمومية بعد ذلك ☐ أو

- يعطي توكيلا لأحد أعضاء التجمع، طبقا لاتفاق التجمع، لامضاء باسمه ولحسابه التصريح بالاككتاب ورسالة التعهد وعرض التجمع وكل

لتعديلات التي قد تطرأ على الصفة العمومية بعد ذلك ☐

- في إطار تجمع بالشراكة، توضح الخدمات التي تنفذ من طرف كل عضو، مع تحديد رقم الحصة أوالحصص المعنية عند الاقتضاء:

5- تصريح المرشح أو المتعهد:

يصرح المرشح أو المتعهد أنه غير ممنوع أو مقصى من المشاركة في الصفقات العمومية:

- لرفضه استكمال عرضه أو لكونه تنازل عن تنفيذ صفقة عمومية،

- لكونه في حالة إفلاس أو تصفية أو توقف عن النشاط، أو لكونه محل إجراء يتعلق بإحدى هذه الوضعيات،

- لكونه كان محل حكم قضائي حاز قوة الشيء المقضي فيه بسبب مخالفة تمس بنزاهته المهنية،

- لقيامه بتصريح كاذب،

- لكونه مسجل في قائمة المؤسسات المخلة بالتزاماتها،

- لكونه مسجل في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية،

- لكونه مسجل في البطاقة الوطنية لمرتكي الغش، مرتكي المخالفات الخطيرة للتشريع والتنظيم في مجال الجباية والجمارك والتجارة،

- لكونه كان محل إدانة من طرف العدالة بصفة نهائية بسبب مخالفة خطيرة لتشريع العمل والضمان الاجتماعي،

- لكونه مؤسسة أجنبية أخلت بالتزامها بالاستثمار،

- لكونه لا يستوفي واجباته الجبائية وشبه الجبائية، وتجاه الهيئة المكلفة بالعطل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن الأحوال الجوية

لقطاعات البناء والأشغال العمومية والري، عند الاقتضاء، بالنسبة للمؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري و المؤسسات الأجنبية التي سبق لها

العمل بالجزائر،

- لكونه لا يستوفي الإيداع القانوني لحسابات شركته، فيما يخص الشركات الخاضعة للقانون الجزائري.

لا ☐ نعم ☐

في حالة النفي (وضح ذلك):

يصرح المرشح أو المتعهد أنه ليس في حالة تسوية قضائية و أن صحيفته للسوابق القضائية الصادرة منذ اقل من ثلاثة أشهر، تحتوي على الإشارة "لا شيء". في خلاف ذلك يرفق العرض بنسخة من الحكم القضائي و صحيفة السوابق القضائية. في حالة كانت المؤسسة محل تسوية قضائية أو صلح يصرح المرشح أو المتعهد أنه مسموح له بمواصلة نشاطه



يصرح المرشح أو المتعهد أنه

- مسجل في السجل التجاري ☐ أو

- مسجل في سجل الصناعة التقليدية والحرف فيما يخص الحرفيين الفنيين ☐ أو

- يحوز على البطاقة المهنية للحرفي ☐ أو

- في وضعية أخرى ☐ (وضح ذلك):

التسمية الدقيقة للهيئة وعنوانها ورقم وتاريخ التسجيل :

يصرح المرشح أو المتعهد أنه حاصل على رقم التعريف الجبائي الآتي:

الصادر عن : بتاريخ: بالنسبة للمؤسسات الجزائرية

والمؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر ،

يصرح المرشح أو المتعهد أنه لا توجد امتيازات و/أو رهون حيازية و/أو رهون عقارية مسجلة ضد الشركة.

لا ☐ نعم ☐

في حالة الإيجاب : (أذكر طبيعتها وأرفق هذا التصريح بنسخة من قائمتها الصادرة عن السلطة المختصة):

يصرح المرشح أو المتعهد أنه لم يحكم على الشركة لارتكابها مخالفة، تطبيقا لأحكام الامر رقم 03 - 03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424

الموافق 19 يوليو سنة 2003 والمتعلق بالمنافسة أو تطبيقا لكل إجراء آخر مماثل.

لا ☐ نعم ☐

في حالة الإيجاب : (وضح سبب الإدانة والعقوبة و تاريخ الحكم و أرفق هذا التصريح بنسخة من الحكم):

يصرح المرشح أو المتعهد وحده أو في تجمع انه يمتلك القدرات الضرورية لتنفيذ الصفقة العمومية و يقدم من أجل ذلك الوثائق المطلوبة من

طرف المصلحة المتعاقدة في دفتر الشروط (اذكر فيما يأتي الوثائق المرفقة)

يصرح المرشح أو المتعهد أن:

الشركة مؤهلة و/أو معتمدة من إدارة عمومية أو هيئة متخصصة لهذا الغرض، إذا كان ذلك منصوصا عليه بموجب نص تنظيمي:

لا ☐ نعم ☐

في حالة الإيجاب (اذكر الإدارة العمومية أو الهيئة المتخصصة التي أصدرت الوثيقة و رقمها و تاريخ إصدارها و تاريخ انتهاء صلاحيتها):

حققت الشركة خلال (اذكر الفترة المعتبرة المنصوص عليها في دفتر الشروط) متوسط

رقم أعمال سنوي (يذكر رقم الأعمال بالحروف وبالارقام وبدون رسوم)

..... الذي من بينه % له علاقة بموضوع الصفقة أو الحصة أو الحصص (اشطب العبارات غير المفيدة)

يقدم المرشح أو المتعهد مناوئاً :

لا ☐ نعم ☐

في حالة الإيجاب يملأ التصريح بالمناوئ .

6- إمضاء المرشح أو المتعهد بمفرده أو كل عضو في التجمع:

أؤكد، تحت طائلة فسخ الصفقة العمومية بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156 - 66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات المعدل والمتمم.

اسم و لقب و صفة الممضي	مكان و تاريخ الإمضاء	الإمضاء
.....		
.....		
.....		
.....		



ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (X) في الخانة المناسبة.
- يجب ملأ كل الخانات المناسبة.
- في حالة تجمع، يقدم تصريح عن كل عضو.

- في حالة التخصيص يقدم تصريح لكل الحصص.
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخصا طبيعيا، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
مركز البحث في الإعلام العلمي والتقني
الجزائر

التصريح بالنزاهة

1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: مركز البحث في الإعلام العلمي والتقني - الجزائر -

2/ موضوع الاتفاقية العمومية: إعادة تهيئة مركز البحث في الإعلام العلمي والتقني لولاية باتنة.....

3/ تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب و أسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضي الذي له الصفة الالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة

.....

..... ، يتصرف:

☐ باسمه و لحسابه.

☐ باسم و لحساب الشركة التي يمثلها.

..... تسمية الشركة:

العنوان و رقم الهاتف و رقم الفاكس و البريد الالكتروني و رقم التعريف الجبائي للمؤسسات الجزائرية و رقم D-U-N-S للمؤسسات الاجنبية:

.....

.....

..... الشكل القانوني للشركة:

4/ تصريح المرشح أو المتعهد:

أصرح بأنه لم أكن أنا شخصا ، ولا أحد من مستخدمي ، أو ممثلين عني ، محل متابعات قضائية بسبب الرشوة أو محاولة رشوة أعوان عموميين.

☐ لا ☐ نعم

..... في حالة النفي (وضح طبيعة هذه المتابعات ، و القرار المتخذ و أرفق نسخة من الحكم):.....

ألتزم بعدم اللجوء إلى أي فعل أو مناورة ترمي إلى تسهيل أو تفضيل دراسة عرضي على حساب المنافسة النزيهة.
ألتزم بعدم اللجوء إلى أي أفعال أو مناورات ترمي إلى تقديم وعد لعون عمومي بمنح أو تخصيص، بصفة مباشرة أو غير مباشرة، إما لنفسه أو لكيان آخر مكافأة أو إمتياز مهما كانت طبيعته ، بمناسبة تحضير صفقة عمومية أو ملحق أو التفاوض بشأن ذلك أو إبرامه أو تنفيذه.

أصرح أنني على علم أن اكتشاف أدلة خطيرة ومطابقة لانحياز أو فساد، قبل أو أثناء أو بعد إجراء إبرام صفقة عمومية أو ملحق يشكل ، دون المساس بالمتابعات القضائية ، سببا كافيا لاتخاذ أي تدبير ردي ، لا سيما فسخ أو إلغاء الصفقة العمومية أو الملحق المعني ، وتسجيل المؤسسة في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.
أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 66-156 المؤن رخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات المعدل والمتمم.

حرر ب..... في.....

إمضاء المرشح أو المتعهد

(اسم لقب صفة وختم المرشح او المتعهد)



ملاحظات هامة :

- ضع العلامة (x) في الخانة المناسبة
- كل الخانات المناسبة يجب ان تملأ.

- في حالة تجمع ، يقدم كل عضو التصريح الخاص به.
- في حالة المناولة ، يقدم كل مناول التصريح الخاص به.
- في حالة التخصيص ، يكفي تصريح واحد لكل الحصص .ويجب ذكر رقم الحصة أو أرقام الحصص في الفقرة رقم 2 من هذا التصريح.
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي ، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات ، مع المؤسسات الفردية.

